الاستثمار الاجنبي والبيئة التنظيمية في المملكة العربية السعودية

د. حسن بن رفدان الهجهوج

1 - المقدمـــــة :

أدركت دول العالم المتقدمة والنامية أهمية الإستثمار الأجنبي الذي أصبح أحد أهم مصادر تمويل رأس المال اللازم لزيادة معدل الناتج المحلي الإجمالي في هذه الدول . في السنوات الأخيرة من القرن الماضي وبداية هذا القرن أصبحت الدول وخصوصاً النامية منها تعتمد بشكل كبير في تحسين معدلات نموها الإقتصادي على مستوى التدفقات من الإستثمارات الأجنبية المباشرة إلى أسواقها . لذلك إتجهت بعض الدول النامية إلى العمل بجدية على جذب المزيد من الإستثمارات ، وقد إزدادت المنافسة بين تلك الدول نظراً لما تحققه هذه الإستثمارات من مزايا إقتصادية إيجابية تتمثل بالإضافة إلى توفير رأس المال إلى زيادة معدلات النمو الإقتصادي ، تحسين ميزان المدفوعات، تيسير نقل وتوطين تقنيات الإنتاج وأساليب الإدارة الحديثة ، تنمية الصادرات ، تنمية الموارد المحلية ، تنويع القاعدة الإنتاجية ، النفاذ إلى أسواق جديدة عن طريق الشركات متعددة الجنسيات وإستثماراتها في الأسواق المحلية للدول المضيفة وسرعة وتيرة التكامل الإقتصادي .

يجب الإشارة إلى أن القدرة التنافسية لجذب الإستثمارات الأجنبية إلى الأسواق المحلية يعتمد على عدة مؤشرات من أهمها (تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي التاسع عشر 1998م) [1]:

- حزمة الإقتصاد المحلي وتشمل على سبيل المثال : الناتج المحلي ، الإستثمارات ، الإنتاج ، المدخرات ، الإستهلاك .
- حزمة عناصر العولمة والإنتاج الإقتصادي ومنها : الميزان التجاري ، الصادرات ، الواردات ، أسعار الصرف ، الإستثمارات الأجنبية .
- عناصر الدور الإقتصادي للدولة وتتناول السياسات الحكومية المؤثرة على تنافسية الإقتصاد ومنها السياسات المالية ، الديون ، الاستقرار الأمني ، كفاءة الأجهزة العدلية .

---

(1) التنافسية هي قدرة الدولة على تهيئة البيئة الإقتصادية الملائمة لتحقيق معدلات النمو العالية القابلة للإستمرار (تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي التاسع عشر 1998م)

- عناصر البنية الأساسية وتتناول مدى أهلية النظم والموارد في خدمة المتطلبات الأساسية للنشاط الإقتصادي .
- عناصر الإدارة وتعنى بقياس درجة الكفاءة التي تدار المؤسسات والأعمال .
- عناصر العلوم والتقنية ويعنى بقياس القدرة العلمية والتقنية .
- عناصر القوى البشرية وتعنى بقياس توفرالقوى العاملة ومؤهلاتها [2] .

لذلك فإن توفر هذه المؤشرات بشكل إيجابي يلعب دوراً مهماً في خلق بيئة إستثمارية مناسبة لجذب المزيد من الإستثمارات الأجنبية .

المملكة العربية السعودية أحدى الدول النامية التي سعت في الفترة الأخيرة إلى تحسين بيئتها الإستثمارية عن طريق العديد من الإجراءات الإقتصادية والتنظيمية المتمثلة في إنشاء الهيئات ذات العلاقة بالاستثمار وإعادة هيكلة بعض القطاعات الإقتصادية وإصدار الأنظمة المتعلقة بالإستثمار وذلك لضمان المنافسة في جذب الإستثمارات [3]. أن أحد الأسباب الرئيسية لهذا التحول الكبير في تغيير الأنظمة والإجراءات الإقتصادية في المملكة ينبع من تأثير التغيرات والتوجهات الإقتصادية العالمية والتسابق إلى إنضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية وما يتطلبه ذلك من تطابق أنظمة الدول الإقتصادية مع أنظمة المنظمة . هذا بالإضافة إلى أن إعتماد الدولة في تنفيذ خططها التنموية ما زال يعتمد على تصدير سلعة النفط وبذلك أصبحت المملكة تحت رحمة الأسواق العالمية وما تحدده له من أسعار مما أدى أيضا إلى تأثر الحساب الجاري وخلق العجز في الميزانية الذي إستمر لأكثر من 17 سنة (1982-1999) . أدت هذه الأسباب إلى إتخاذ الحكومة عدة خطوات سعت من خلالها إلى تنويع القاعدة الإقتصادية ومن بينها جذب الإستثمارات الأجنبية .

تهدف هذه الورقة إلى مناقشة البيئة الاقتصادية والتنظيمية وعلاقتها بالإستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية من خلال التعرف على:

- أهمية الاستثمارات الاجنبية في أقتصاديات الدول
- تطور الاستثمار الاجنبي في المملكة
- ما تم إتخاذه من إجراءات إقتصادية جديدة

---

(2) راجع الملحق رقم (١) .

(3) سوف يتم الإشارة إلى إنشاء الهيئات الجديدة وإعادة هيكلة بعض القطاعات وإصدار الأنظمة الجديدة بالتفصيل لاحقا في هذه الورقة .

- إنشاء الهيئات الحديثة وإصدار بعض الأنظمة
- إعادة هيكلة بعض القطاعات الإقتصادية .

لذلك تنقسم هذه الورقة إلى سبعة أجزاء . الجزء الاول يتعلق بمقدمة البحث. الجزء الثاني يشمل مراجعة لبعض الأدبيات السابقة التي تتناول الإستثمار الأجنبي وأهميته في نمو إقتصاديات الدول . الجزء الثالث يتناول الإتجاهات الدولية للإستثمارات في السنوات الأخيرة من القرن الماضي . الجزء الرابع يناقش تطور الإستثمار في المملكة . الجزء الخامس يبحث الفرق بين نظام الإستثمار الأجنبي القديم والجديد. الجزء السادس يناقش البيئة التنظيمية للاستثمار الاجنبي من خلال الأنظمة والهيئات الإقتصادية الجديدة وأهميتها للإستثمار في المملكة وكذلك الأنظمة القائمة والتي تحتاج إلى مراجعة لتتواكب مع التوجهات الإستثمارية الجديدة وكذلك مع نظام الإستثمار الأجنبي الجديد . الجزء الأخير يشمل الخاتمة والتوصيات .

2 - مراجعة الدراسات السابقة :

يلعب الإستثمار الأجنبي المباشر دوراً رئيسياً في عملية النمو الإقتصادي، حيث يعتبر أحد أهم مصادر تكوين رأس المال والتي يتكون منها إقامة المنشآت الصناعية وشراء الآلات وتحسين البنية الأساسية للإقتصاد . لذلك يساعد هذا النوع من الإستثمار على زيادة مستوى الإستثمارات الإجمالية (المحلية والأجنبية) التي تساهم في عملية النمو الإقتصادي، كما يقوم بدور غير مباشر في دعم إقتصاديات الدول من خلال العوامل الإقتصادية الأخرى مثل العمالة ، الصادرات ، الإستهلاك ، الإدخار .. الخ ، وتطوير هذه العوامل يؤدي إلى تحسين معدل النمو الإقتصادي .

الإستثمار الأجنبي المباشر لا يؤثر فقط على مستوى الإستثمار وإنما أيضاً على نوعيته. يؤكد هايمر Hymer (1979) على أن الشركات متعددة الجنسيات تواجه العديد من المعوقات لمنافسة المنتجات المحلية وذلك بسبب البعد الجغرافي والثقافي وحتى يتم التغلب على هذه العوائق المتأصلة فإن أفضل وسيلة هي التملك في الأسواق المحلية والتي تساعد هذه الشركات على منافسة هذه المؤسسات . هذا النوع من الملكية يأتي تحت إطار ملكية التقنية ، القوى المالية ، فعالية التكلفة وتأسيس السوق للسلع المنتجة . بهذا تستطيع الشركات متعددة الجنسيات العمل في هذه الأسواق المحلية (البيئة الجديدة) . لذلك فإن الإستثمار الأجنبي المباشر يتكون من حزمة من الأصول الغير ملموسة تتمثل في رأس المال ، المهارات الإدارية، التقنية الحديثة والنفاذ إلى الأسواق . وبالتالي فإن تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة يساهم بشكل كبير في تحسين وسائل الإنتاج المختلفة سواء التقنية أو الإدارية بالإضافة إلى تطوير البنية الأساسية للدول المضيفة .

لقد أشار كيفز Caves (1996) و قلوبيرمن Globerman (1994) بأن الحصول على التقنية من خلال الإستثمارات المباشرة يؤدي إلى إستفادة المنشآت المحلية في البلد المضيف من تواجد هذه التقنية (Spillover effect) وذلك من خلال الأفكار الجديدة في العملية الإنتاجية ، نوعية التدريب العملي للعمالة الوطنية والذي يمكن أن يحول أو تقتبسه المنشآت المحلية ، المساعدة التقنية للموزعين للسلع والمستهلكين لها علاوة على ذلك فإن وجود المنافسة للمؤسسات المحلية من قبل الشركات الأجنبية المستثمرة في البلد المضيف يعتبر عاملاً هاماً في تحسين وفعالية منتجات المؤسسات الوطنية (كوكو Kokko، 1996) .

يدعم الإستثمار الأجنبي أيضاً القدرة للدول المضيفة للنفاذ إلى الأسواق الدولية من خلال علاقتها بالشركات الأجنبية المستثمرة(شايChai ،1995). إلا أن كثير من الشركات متعددة الجنسيات تعمل على إستخدام التجارة الدولية من خلال إستيرادها السلع الأساسية والوسيطة من الدولة الأم أو دول أخرى إلى الدولة المضيفة في العملية الإنتاجية وتصدر السلع النهائية المنتجة إلى الأسواق العالمية ، لذلك فإن الإستثمار الأجنبي المباشر يأتي أحياناً على شكل سلع رأسمالية تعمل على زيادة القدرة الإنتاجية وتحسين التقنية التنافسية لإقتصاديات الدول المضيفة، كما تحتاج الدول المضيفة لهذا النوع من الإستثمارات خصوصاً عندما يكون الإقتصاد في مراحل التحسين والتطور للصناعات الموجودة .

هناك أيضاً بعض الإقتصاديات النامية التي تجذب الإستثمار الأجنبي عندما يكون قطاع الصادرات في هذه الدول في إزدهار وذلك لأن الحافز للشركات أو المؤسسات أو الأفراد للإستثمار يأتي عن طريق الميزة التنافسية التي تمنحها الدول في مجال الصادرات كرخص العمالة والإعفاءات التنافسية وتوفر المناطق التجارية الحرة .. الخ . يشير بيتري Petri (1995م) إلى أن نسبة الصادرات إلى المبيعات في دول شرق آسيا تشكل 36% في عام 1990 . كما يشير تقرير أونكتاد unctad لعام 1993 إلى أن التدفقات الإستثمارية إلى دول شرق آسيا كان أحد أهم أسبابها إزدهار قطاع الصادرات مما أدى إلى سرعة نمو الصادرات الصناعية في المنطقة . كما أن نمو قطاع الصادرات يحقق للدول المضيفة للإستثمارات الأجنبية فرصة الاتصال بشبكات التسويق والتوزيع العالمية مما يحقق بدوره فرص تسويقية للمنشآت الأخرى المحلية الموجودة في تلك الدول .

يجب الإشارة إلى أن هناك محددات أخرى تؤثر في مستوى الإستثمار الأجنبي في الدول المضيفة . من أهمها التشريعات

القانونية للإستثمار الأجنبي المباشر . لقد أوضحت دراسة لينتون Lynton (1997) أنه على الرغم من توفر الموارد الطبيعية في الهند وكبر حجم الناتج القومي الإجمالي وتوفر طبقة ذات تعليم عالي إلا أن العوائق السياسية التشريعية والبيروقراطية المالية ما زالت تعوق تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر اليها. كما أشارت دراسة روت وأحمد (Root & Ahmad) 1979عن الإستثمار الأجنبي المباشر في 70 دولة وتحديداً في مجال القطاعات الإستخراجية خلال الفترة من 1966-1970 أن الخصائص المؤسسية للدولة المستقبلة للإستثمار الأجنبي المباشر مثل درجة الاستقرار السياسي ، تدخل الحكومة في الإقتصاد ، التشريعات التي تحدد الحقوق القانونية للشركات الأجنبية ، محددات الملكية الأجنبية ، نظام ضريبة الملكية والأرباح تمثل العوائق الأساسية والهامة في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر بالإضافة إلى توفر البنية الأساسية للإقتصاد ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل النمو الإقتصادي .

3 - <u>الإتجاهات الدولية للإستثمار</u> :

على الرغم من الأزمة المالية العالمية التي حدثت لبعض دول العالم في أواخر العقد الأخير من القرن الماضي وخصوصاً دول شرق آسيا وتفاوت الأداء الإقتصادي للمجموعات الإقتصادية المختلفة فإن تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر إستمر نحو الإتجاه التصاعدي نتيجة للتكتلات الإقتصادية وعولمة الإنتاج والإندماج وزيادة توسع الشركات العالمية متعددة الجنسيات والمضي في تحرير التجارة الخارجية وحمى السعي للإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية .

يشير تقرير الإستثمار العالمي الصادر من الأنكتاد (World Investment Report, Unictad , 1999) بأن تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الواردة خلال عام 1998م قدرت بحوالي 440 مليار دولار محققة بذلك زيادة مقدارها 10% عن عام 1997. بلغت حصة مجموعة الدول المتقدمة من هذه الإستثمارات حوالي 58% بينما بلغت حصة الدول النامية 37% وحصة الدول المتحولة 5% .

أشارت أيضاً آخر الإحصاءات الدولية (World Investment Report, Unictad, 2001) أن التقديرات الأولية للتدفقات الإستثمارية المباشرة بلغت حوالي 1119 مليار دولار في عام 2000م بزيادة نسبتها حوالي 14% عما كانت عليه عام 1999م.

قدرت حصة الدول المتقدمة منها بحوالـــي 80% أي ما يقارب 899 مليار دولار بينما بلغت حصة الدول النامية 17% أي حوالـــي 190 مليار دولار وحصة الدول المتحولة حوالي 3% أي حوالي 30 مليار دولار . هذه الأرقام تشير إلى أن التدفقات الإستثمارية المباشرة تزداد بشكل كبير وما زالت تتجه نحو التزايد نتيجة للأسباب التي تم ذكرها سابقاً .

تركزت أغلب الإستثمارات في الدول المتقدمة في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا . حيث بلغت قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1999 حوالي 276 مليار بينما في بريطانيا حوالي 80 مليار دولار . أما أغلب الإستثمارات الأجنبية المباشرة التي تدفقت إلى الدول النامية فكانت في منطقة آسيا حيث قدرت هذه الإستثمارات في عام 1999 بحوالي 106 مليار. حيث بلغ نصيب الصين حوالي 40 مليار دولار ، هونج كونج حوالي 23 مليار . أما أغلب الإستثمارات الأجنبية المباشرة المتدفقة إلى دول أمريكا اللاتينية فقد تركزت في البرازيل والأرجنتين .

أما بولندا وجمهورية التشيك فكانت من أكثر دول المجموعة المتحولة إستقطاباً للإستثمارات حيث بلغ نصيب جمهورية بولندا حوالي 7.5 مليار دولار ، وجمهورية التشيك حوالي 5 مليار في عام 1999 . وفي الدول الأفريقية غير العربية تركزت الإستثمارات الأجنبية المباشرة لعام 1999 في كلاً من أنجولا ونيجيريا بقيمة تقدر بحوالي 5 مليارات دولار .

أما الدول العربية فقد بلغ إجمالي الإستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إليها في عام 1999 حوالي 8.7 مليار دولار والذي يمثل نسبة 1% من إجمالي التدفقات الإستثمارية العالمية و4.2% من إجمالي التدفقات الإستثمارية نحو الدول النامية. وتركزت هذه الإستثمارات في ثلاث دول عربية هي المملكة العربية السعودية حوالي 4.8 مليار دولار ومصر حوالي 1.5 مليار دولار والمغرب حوالي 847 مليون دولار .

تشير التقارير الإقتصادية المختلفة والتي تهتم بالجانب الإستثماري والتجارة الدولية على أن تحسين البيئة التشريعية والقانونية يعتبر أحد العوامل في جلب المزيد من الإستثمارات الأجنبية المباشرة .

4 - تطور نظام الإستثمار في المملكة :

للمملكة العربية السعودية تاريخ طويل في مجال الإستثمارات الأجنبية يمتد إلى فترة الثلاثينات من القرن الماضي حيث عقدت حكومة المملكة إتفاقاً مع شركة إستاندر أويل أوف كاليفورنيا(Standard Oil of California في عام 1936 للتنقيب عن البترول في المنطقة الشرقية التي تحولت فيما بعد إلى الشركة العربية الأمريكية (أرامكو ARAMCO). ونتيجة لبدء إستغلال المخزون النفطي تجارياً وتصديره ودخول شركات أجنبية تعمل في مجال التنقيب وإستخراج النفط وإستغلاله تجارياً صدر أول نظام للإستثمار الأجنبي بتاريخ 1376/10/15هـ (1956) والمكون من ثلاث وعشرين مادة.

تميز هذا النظام باحكام غير مشجعة للإستثمار الأجنبي من أهمها ألا يقل نصيب الشريك السعودي في المنشآت المشتركة عن 51% من مجموع رأس المال. كما الزم هذا النظام المنشآت ذات الشريك الأجنبي بأن لا يقل عدد الموظفين المستخدمين السعوديين عن 75% من مجموع موظفي ومستخدمي المنشأة. وألا يقل مجموع مرتبات الموظفين السعوديين عن 45% من مجموع مرتبات المنشأة المدفوعة للموظفين. وكذلك عدم السماح للمستثمر بإعادة تحويل رأسماله إلا بعد ثماني سنوات. ولم يشتمل النظام على إعفاءات ضريبية أو جمركية . تم العمل بهذا النظام لمدة سبع سنوات . صدر بعده نظام الإستثمار الأجنبي الثاني بتاريخ 1383/10/11هـ (1963) والمكون من ثلاث عشر مادة .

جاء هذا النظام بمنظور مختلف عن النظام الأول نتيجة للتطورات الإقتصادية في تلك المرحلة . وتميز بإدخال العديد من المزايا والحوافز للمستثمرين الأجانب نظراً لحاجة الدولة لمزيد من الإستثمارات بحيث تم التخلي عن بعض الشروط الموجودة في النظام الأول .

إن ما حدث من طفرة إقتصادية شهدتها الدول النفطية وخصوصاً المملكة العربية السعودية في السبعينات نتيجة لإرتفاع أسعار النفط بشكل كبير أدى إلى تدفق عوائد مالية ضخمة إلى المملكة وإستغلال معظمها في تنمية الدولة بمختلف القطاعات من خلال خطط التنمية الخمسية والتي بدأت في عام 1970 حتى الآن .

أدت تلك التطورات إلى مشاركة الشركات الاجنبية وخصوصاً في القطاع النفطي والمشاريع ذات العلاقة مثل قطاع البتروكيماويات . لذلك أولت المملكة العربية السعودية عناية خاصة لموضوع جذب الإستثمارات الأجنبية وتعبيراً عن هذا الإهتمام صدر نظام إستثمار رأس المال الأجنبي (النظام الثالث) بتاريخ 1399/2/2هـ (1979م) مشتملاً على أثنتي عشرة مادة. وأصبح هو الإطار القانوني الذي ينظم حركة الإستثمارات الأجنبية في المملكة. وذلك لتعضيد الجهود الرامية إلى تنويع مصادر الدخل وتوفير فرص عمل للمواطنين عن طريق تشجيع الإستثمار الأجنبي في عدد من المجالات بتوفير حزمة متنوعة من الحوافز والإمتيازات للمستثمرين الأجانب .

شهدت المملكة تحت ظل نظام إستثمار رأس المال الأجنبي زيادة في مجمل النشاط الإقتصادي بصفة عامة والصناعي بصفة خاصة. وفقا لتقارير مؤسسة النقد العربي السعودي (SAMA)، خلال الفترة بين عامي 1399 و1420هـ (1979-1999م) إرتفعت مساهمة قطاع الصناعة التحويلية في إجمالي الناتج المحلي من 5% إلى 9.6% أي بنسبة زيادة بلغت 92% . وخلال الفترة بين عامي 1411و 1419هـ (1990-1998م) زادت الصادرات الصناعية من 16.1 مليار ريال إلى 26.1 مليار ريال (بنسبة زيادة بلغت 62%) . خلال الفترة من 1401 إلى 1419هـ (1981-1998م) زاد إجمالي التمويل من 10.04 مليار ريال إلى 131.3 مليار ريال (بنسبة زيادة بلغت أكثر من 1200%).

تبين الجداول في الملحق رقم (2) تطور الإستثمار الوطني في قطاع الصناعة ، حيث يلاحظ من جدول رقم (1) في الملحق رقم (2) تطور الإستثمار الوطني والأجنبي في قطاع الصناعة من عام 1947-1969م (قبل بداية خطط التنمية) . حيث كانت نسبة مشاركة الإستثمارات الأجنبية إلى إجمالي الإستثمارات في المملكة متواضعة جداً حيث بلغت خلال تلك الفترة حوالي 76 مليون ريال. ومع تنفيذ خطط التنمية [illegible] من عام 1970-1999م (جدول رقم (2) في الملحق رقم (2)) شهدت تطوراً كبيراً في حجم الإستثمارات المحلية والأجنبية في قطاع الصناعة على حد السواء ، حيث قفزت الإستثمارات الأجنبية إلى حوالي 238 مليون ريال في عام 1971م وحوالي 555 مليون ريال في عام 1975م وحوالي 25 مليار ريال في عام 1999م وذلك في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين

وإنشاء مجمعات الصناعات البتروكيماوية العملاقة في تلك المدينتين. وخلال الفترة بين 1982 و 1986م إنخفض الإستثمار الأجنبي في قطاع الصناعة إلى حوالي 222 مليون ريال ومن ثم تحسن في عام 1987م حتى وصل إلى حوالي 2.2 مليار ريال إبتداءا من عام 1988م إلى 1999م .

شهد تدفق الإستثمار الأجنبي في قطاع الصناعة تذبذباً كبيراً حتى وصل إلى أدنى مستوياته في عام 1995م حيث بلغ حجم الإستثمار الأجنبي حوالي 39 مليون ريال. ولكن مع إنشاء الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ 1421/1/5هـ الموافق 2000/4/10م شهد تدفق الاستثمارات الأجنبية الواعدة إلى المملكة قفزة إيجابية كبيرة، حيث تبين إحصائيات الهيئة العامة للاستثمار أن الهيئة تمكنت خلال الفترة منذ إنشائها وحتى 1423/1/4هـ الموافق 2002/3/18م من إصدار ما مجموعه 786 ترخيصاً جديداً لمشاريع صناعية وغير صناعية بتكلفة إجمالية بلغت 38.1 بليون ريال . بلغ عدد المشاريع الصناعية 371 مشروعاً بإجمالي تمويل قدره 20.5 بليون ريال بينما بلغ عدد المشاريع الغير صناعية 415 مشروعاً بإجمالي تمويل 17.6 بليون ريال .

يوضح جدول رقم (1-أ) وأشكاله البيانية بأن حصة رأس المال الأجنبي في المشاريع الصناعية (سعودي + أجنبي "مشترك" ، أجنبي خالص) تمثل 83% من إجمالي التمويل بينما تمثل حصة رأس المال الأجنبي في المشاريع الغير صناعية 97% .

يبين جدول رقم (1-ب) مساهمة الاستثمار الأجنبي في المشاريع التي رخصت لها الهيئة حتى تاريخ 1422/12/1هـ من حيث الاستثمار المشترك (سعودي + جنبي) والاستثمار الأجنبي الخالص (100% رأس مال أجنبي) . يتضح من هذا الجدول أن هناك 747 مشروعاً تم الترخيص لها خلال تلك الفترة يمثل الاستثمار المشترك فيها 41% (نسبة التمويل 17%) بينما الاستثمار الأجنبي 59% نسبة التمويل (83%) ، وتتوزع هذه الاستثمارات على ثلاث قطاعات اقتصادية (صناعية ، خدمية ، زراعية) . يمثل الاستثمار المشترك في القطاع الصناعي 43% بينما يمثل الاستثمار الأجنبي 57% ، ويمثل الاستثمار المشترك في القطاع الخدمي 39% (نسبة التمويل 7%) ، ويمثل الاستثمار الأجنبي 61% (نسبة التمويل 93%) ، أما القطاع الزراعي فهناك مشروع زراعي واحد وباستثمار أجنبي خالص (الاستثمار الأجنبي 100% ، نسبة التمويل 100%) .

أما على المستوى القطاعي فيوضح جدول رقم (1-ج) التوزيع القطاعي للمشاريع الاستثمارية في القطاعين الصناعي والغير صناعي . يتضح بالنسبة للقطاع الصناعي أن الصناعات الهندسية تمثل النسبة الكبرى للمشاريع التي تم الترخيص لها حتى 1422/12/1هـ، حيث بلغت النسبة 36.5% من إجمالي التراخيص الصناعية تليها مباشرة الصناعات المتنوعة بنسبة 31.8% يليها الصناعات الكيماوية وصناعة مواد البناء والصناعات الغذائية بنسبة 16.2% ، 8.4% و7% على التوالي . من ناحية إجمالي التمويل لهذه الصناعات فإن الصناعات المتنوعة (نسيج ، أثاث ، ذهب ومجوهرات) تستحوذ على النسبة الكبرى من إجمالي تمويل المشاريع الصناعية وذلك بنسبة 64% تليها الصناعات الكيماوية (21%) ثم الصناعات الهندسية (12%) ثم الصناعات الغذائية (2%) وأخيراً صناعة مواد البناء (1%) . بالنسبة للمشاريع غير الصناعية والتي تتكون من قطاعي المقاولات والخدمات ، فتمثل المشاريع الاستثمارية في قطاع المقاولات نسبة 55.3% بينما تمثل النسبة في قطاع الخدمات 44.7% . ولكن يلاحظ بأن قطاع المقاولات يستقطب أغلب الاستثمارات في القطاعات الغير صناعية حيث يمثل إجمالي التمويل في قطاع المقاولات نسبة 93% بينما 7% المتبقية من إجمالي التمويل تذهب إلى قطاع الخدمات .

يلاحظ من الأرقام الموجودة في الجداول السابقة بأن الهيئة العامة للاستثمار استطاعت خلال هذه الفترة القصيرة من استقطاب وتدفق رأس المال الأجنبي في قطاعات مختلفة في المملكة . حيث أصبحت الاستثمارات الأجنبية وحسب التوزيع القطاعي أكثر شمولية من قبل حيث في السابق كانت أغلب الاستثمارات تتجه إلى القطاع الصناعي وبالذات قطاع البتروكيماويات. أما الآن ومع إنشاء الهيئة العامة للاستثمار ووجود نظام الاستثمار الأجنبي الحديث ساعد على تمكين القطاعات الاقتصادية الأخرى من الاستفادة من تدفقات رساميل المال الأجنبي التي يرجى منها أن تحقق الآثار الاقتصادية الإيجابية المتمثلة في رفع معدل النمو الاقتصادي وخلق الفرص الوظيفية وتحسين ميزان المدفوعات والتي تنصب جميعها في تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لأفراد المجتمع السعودي .

جدول رقم (1 – أ)

المشاريع الصادرة منذ إنشاء الهيئة العامة للاستثمار حتى 1423/1/4هـ*

نوع المشروع	العدد	إجمالي التمويل (بليون ريال)	إجمالي التمويل (%)	
			سعودي	أجنبي
صناعي	371	20.5	17	83
غير صناعي	415	17.6	3	97
المجموع	786	38.1		

المصدر: الهيئة العامة للاستثمار – المملكة العربية السعودية - الرياض

شكل رقم (1- أ)

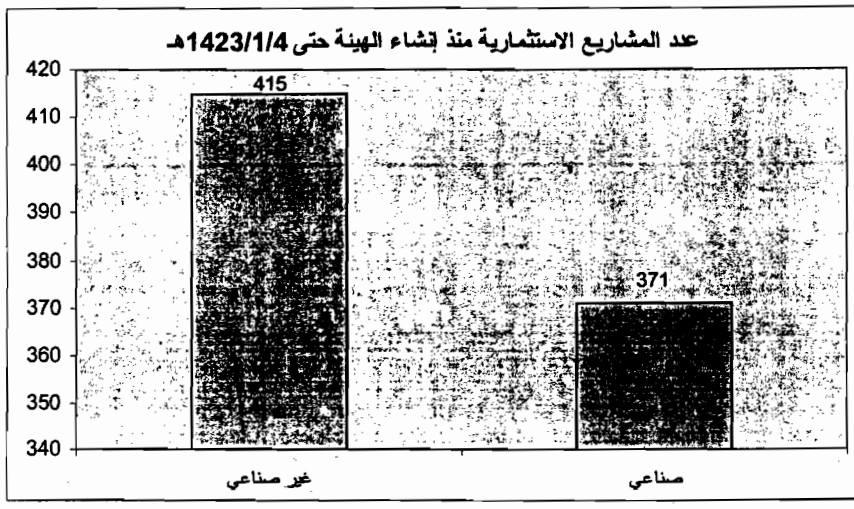

شكل رقم (1- ب)

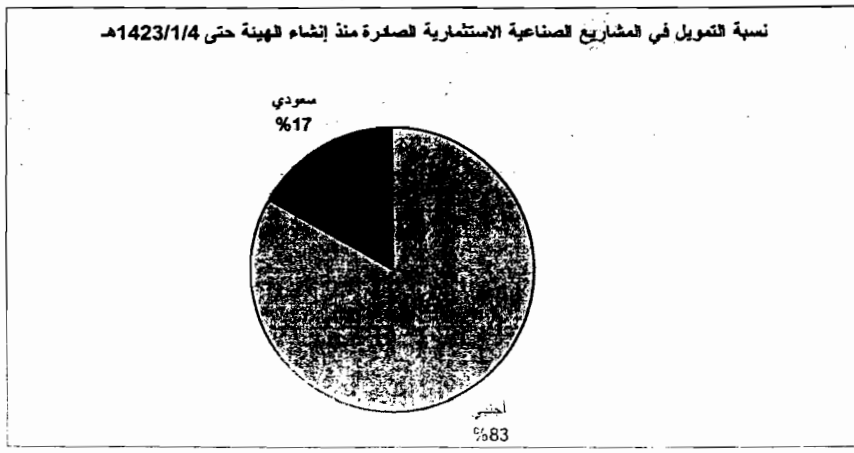

* أنشئت الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ 1421/1/5هـ الموافق 2000/4/10م

شكل رقم (1-ج)

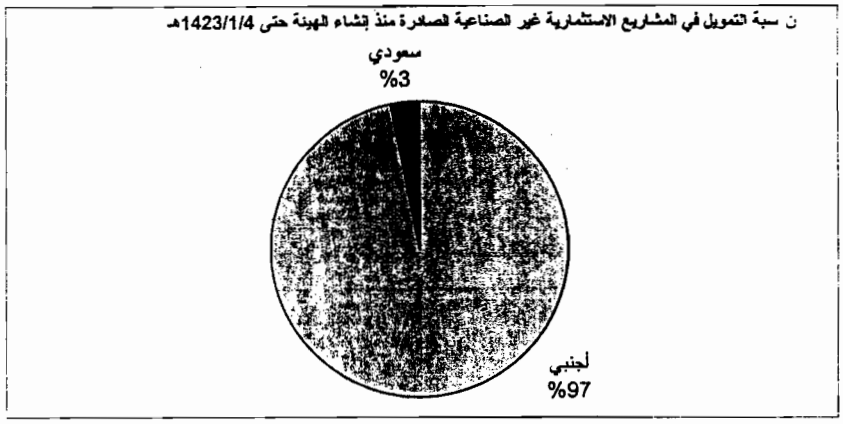

جدول رقم (1 - ب)

المشاريع الصادرة منذ إنشاء الهيئة حتى 1423/12/1هـ

نوع المشروع	العدد	إجمالي التمويل (بليون ريال)	الاستثمار المشترك		الاستثمار الاجنبي	
			عدد التراخيص (%)	التمويل (%)	عدد التراخيص (%)	التمويل (%)
صناعي	359	19.9	43	25	57	75
غير صناعي (خدمي)	387	17.1	39	7	61	93
زراعي	1	0.025	0	0	100	100
المجموع	747	37.025	41	17	59	83

المصدر: الهيئة العامة للاستثمار – المملكة العربية السعودية - الرياض

شكل رقم (1-د)

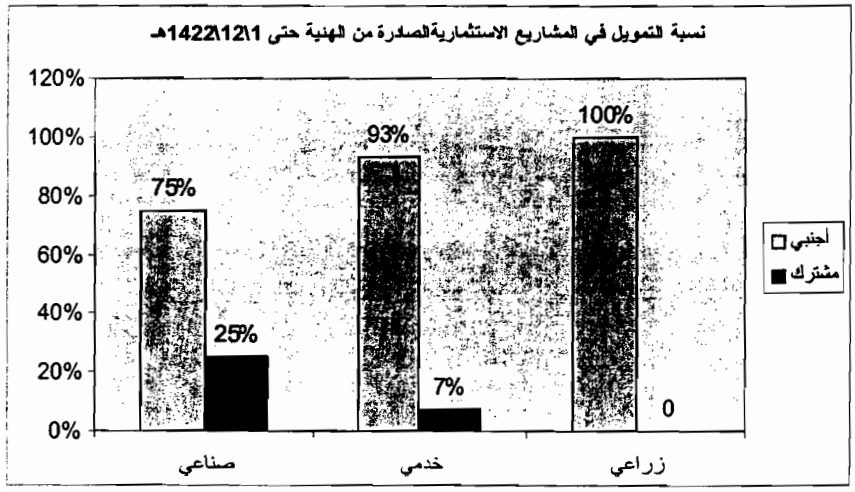

جدول رقم (1 - ج)

لتوزيع القطاعي للمشاريع الصادرة منذ إنشاء الهيئة حتى 1423/12/1هـ

القطاع	عدد المشاريع	(%)	إجمالي التمويل (بليون ريال)	(%)
صناعي				
صناعات هندسية	131	36.5	2.4	12
صناعات متنوعة (نسيج، أثاث، ذهب و مجوهرات)	114	31.8	12.7	64
صناعات كيماوية	58	16.2	4.2	21
صناعات مواد البناء	30	8.4	0.2	1
صناعات غذائية	26	7	0.3	2
المجموع	359	100	19.80	100
غير صناعي				
المقاولات	214	55.3	15.9	93
الخدمات	173	44.7	1.2	7
المجموع	387	100	17.1	100

المصدر: الهيئة العامة للاستثمار – المملكة العربية السعودية - الرياض

شكل رقم (1-هـ)

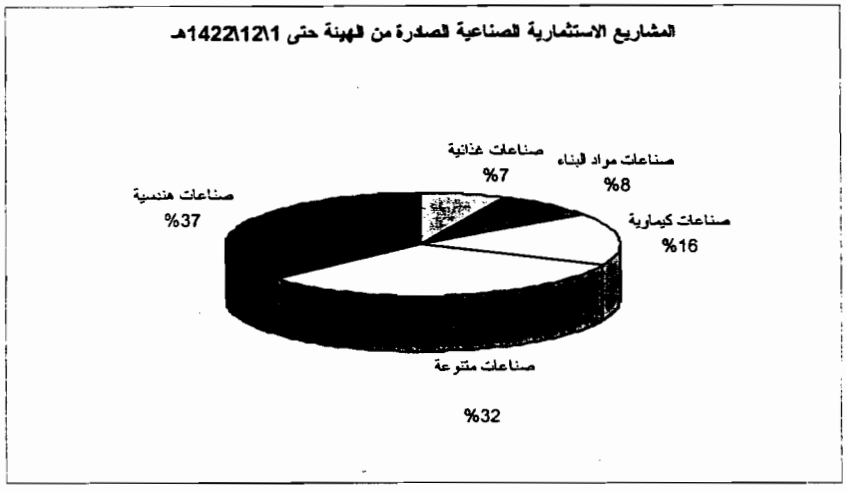

شكل رقم (1-ح)

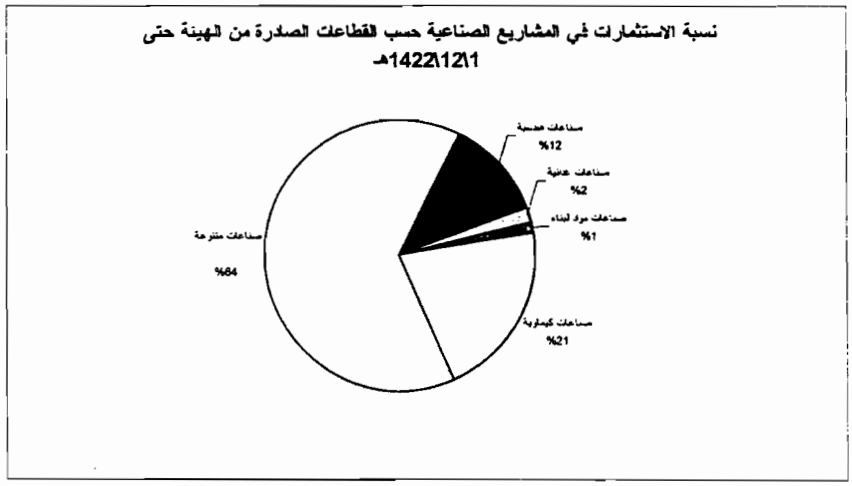

شكل رقم (1-ي)

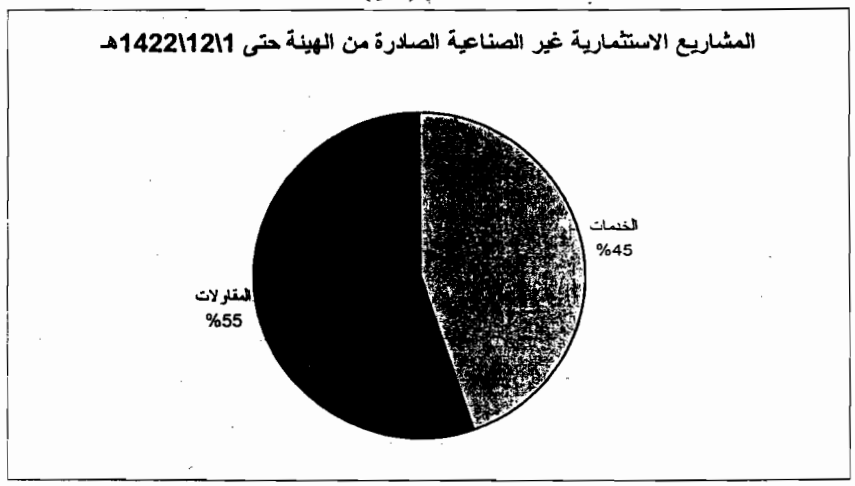
المشاريع الاستثمارية غير الصناعية الصادرة من الهيئة حتى 1422\12\1هـ
الخدمات
%45
المقاولات
%55

نتيجة لتلك التطورات الإقتصادية الإيجابية التي شهدتها المملكة خلال فترة الثمانينات والتسعينات في ظل نظام إستثمار رأس المال الأجنبي والتي أدت إلى تنويع القاعدة الإنتاجية للمملكة وزيادة الصادرات الصناعية والمساهمة في تحسين أداء النمو الإقتصادي [4].

نتيجة لما حققه نظام إستثمار رأس المال الأجنبي (1979-2000م) من فوائد إقتصادية كبيرة للإقتصاد السعودي ولكن نظراً للتطورات الإقتصادية الكبيرة التي حدثت في المجالين العالمي والمحلي مع بداية الألفية الثالثة برزت الحاجة إلى تعديل نظام إستثمار رأس المال الأجنبي ليستوعب هذه المستجدات ويتعامل معها بكفاءة ومرونة. نتيجة لذلك صدر نظام الإستثمار الأجنبي الجديد (النظام الرابع) في 1421/1/15هـ الموافق 2000/4/10م ليحل محل نظام رأس المال الأجنبي الذي تم العمل به لمدة عشرين عاماً . جاء هذا النظام متضمناً العديد من الإجراءات والحوافز التي يتأمل منها صانعي القرار ومصدري النظام العمل على تشجيع وتدفق المزيد من الإستثمارات الأجنبية إلى المملكة .

لقد أدرك النظام الجديد المستجدات الإقتصادية العالمية وحدة المنافسة بين الدول في جذب الإستثمارات والإتجاه العالمي نحو مزيد من التحرر والتكامل الإقتصادي ، لذلك شمل هذا النظام حزمة حوافز تعمل على تشجيع تدفق الإستثمارات الأجنبية وجعل السوق السعودي سوقاً تنافسية جاذبة للإستثمارات إضافة إلى ما يتمتع به الإقتصاد السعودي من مميزات تنافسية أخرى كالإستقرار السياسي وكبر حجم الإقتصاد والموقع الإستراتيجي بين الشرق والغرب ووفرة الموارد الطبيعية وتوفر البنية الأساسية المتطورة .. الخ .

يبين الجدول رقم (2) تدفق الإستثمارات إلى المملكة خلال الفترة بين 1985 و 1999م ونسبة هذه الإستثمارات إلى إجمالي الإستثمارات العالمية والدول النامية . يلاحظ من الجدول أن التدفقات من الإستثمارات الأجنبية الداخلة إلى المملكة كانت مرتفعة في أعوام 1985 و 1986م وذلك يعود إلى الإرتفاع في حجم التدفقات من الإستثمارات الأجنبية التي تزامنت مع البدء في إنشاء مجمعات الصناعات البتروكيماوية العملاقة التابعة للشركة السعودية للصناعات

---

(4) راجع الملحق رقم (2) : تطور الإستثمار الوطني والأجنبي في قطاع الصناعة من عام 1948-1999م

الأساسية (سابك) في عام 1982م . خلال الفترة من عام 1986 إلى 1996م شهدت التدفقات الإستثمارية المباشرة إلى المملكة تذبذبا في

جدول رقم (2)
الإستثمارات الأجنبية المباشرة

السنـــة	التدفقات الداخلة (مليون دولار أمريكي)			نسبة التدفقات الداخلة إلى المملكة	
	جميع الدول	الدول النامية	المملكة	إجمالي جميع الدول	إجمالي الدول النامية
1985	48000	12150	516	%1.08	%4.25
1986	76000	12080	1036	%1.36	%8.58
1987	110000	14420	1175 -	%1.07 -	%8.15 -
1988	128000	14940	329 -	%0.24 -	%2.20 -
1989	182000	18520	655 -	%0.36 -	%3.54 -
1990	203800	22200	1864	%0.91	%8.40
1991	158940	41700	161	%0.10	%0.39
1992	173760	49620	79 -	%0.05 -	%0.16 -
1993	218100	73040	1369	%0.63	%1.87
1994	255988	104920	350	%0.14	%0.33
1995	331844	111884	1877 -	%0.57 -	%1.68 -
1996	3777516	145030	1129 -	%0.03 -	%0.78 -
1997	473052	178789	3048	%0.64	%1.70
1998	680082	179481	4295	%0.63	%2.39
1999	865487	207619	4806	%0.56	%2.31
2000	-	-	-	-	-

المصدر :أونكتاد (UNCTAD) ، اعداد متفرقة

المستويات حتى بلغ في بعض السنوات إلى قيم سالبة ولكن منذ عـــام 1997م إلى عام 1999م عادت حركة التدفقات الوافدة إلى الإقتصاد السعودي في تسجيل قيم موجبة مرتفعة . يبين الجدول بـــأن حجـــم التدفقات الوافدة إلى المملكة ، إستناداً إلى بيانـــات الـــثلاث ســـنوات الأخيرة (1998-2000م) ، يبلغ حوالي 0.6% من إجمالي التدفقات الدولية وحوالي 2.34% من إجمالي التدفقات الداخلـــة إلـــى الـــدول النامية .

5 - **الفرق بين نظام الإستثمار القديم والجديد :**

لقد حافظ النظام الجديد على جميع مزايا النظام السابق وأضاف إليها عدداً آخر من المزايا كما يلي :

1 - يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني .
2 - يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص في أنشطة مختلفة .
3 - يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على ترخيص لمنشآت مملوكة بالكامل له .
4 - يجوز للمنشأة الأجنبية المرخص لها أن تمتلك العقارات اللازمة لمزاولة نشاطها المرخص أو لغرض سكن كل العاملين بها أو بعضهم.
5 - تكون كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين على المنشأة المرخص لها .
6 - يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته ، أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشأة للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى .
7 - حظر المصادرة والنزع إلا بحكم قضائي وبعد دفع تعويض مجز . كذلك واكب صدور النظام تطورات إيجابية على صعيد الضرائب والقروض الصناعية الحكومية للمستثمرين الأجانب مما يعزز من جاذبية مناخ الإستثمار في المملكة .

كما أضاف النظام الجديد بعض الإجراءات التي تعزز تنافس السوق السعودي لجذب الإستثمارات ومن هذه الإجراءات:

- **الإطار المؤسسي :**

- يراجع المستثمر الأجنبي جهة واحدة فقط ، الهيئة العامة للإستثمار للحصول [illegible] ترخيص

- تضطلع الهيئة العامة للإستثمار لمهمة الإجابة على الإستفسارات المتعلقة بالأنظمة واللوائح والإجراءات المتعلقة بالإستثمار الأجنبي.
- منح النظام الحق للهيئة العامة للإستثمار في إقتراح تعديل مواد النظام لجعله أكثر ترحيباً بالمستثمر الأجنبي .

- **الشفافيـــة :**

- تحكم إجراءات الترخيص للإستثمار الأجنبي أنظمة واضحة وهي منشورة ومتاحة بعدة لغات لجميع الأطراف .
- يغطي النظام الجديد كافة مجالات الإستثمار ما عدا قائمة قصيرة تبين المجالات المستثناة ، وقد تمت إضافتها لمزيد من الشفافية .

- **الترخيص للمشاريع :**

- على الهيئة العامة للإستثمار أن تبت في طلبات الترخيص خلال ثلاثين يوماً بعد أن يتم تقديم كل المستندات المطلوبة .
- تم إنشاء مراكز الخدمة الشاملة وذلك للتعامل مع طلبات الترخيص من خلال جهاز واحد ، بهدف الإسراع في إنهاء المعاملات وتقديم التصاريح اللازمة والتصاديق والتأشيرات وتصاريح الإقامة .

يوضح جدول رقم (3) الفرق بين نظام الإستثمار السابق ونظام الإستثمار الجديد حيث يتبين نوع الإجراءات والمزايا التي يسعى النظام الجديد من خلالها أن يصبح أكثر تنافسية بين الأنظمة المطبقة في دول المنطقة وينسجم مع متطلبات الإقتصاد العالمي .

جدول رقم (3)

مقارنة بين نظام الإستثمار السابق ونظام الإستثمار الجديد

أوجه المقارنة	النظام القديم	النظام الجديد
المجالات المتاحة أمام المستثمر	يشترط للتمتع بالحوافز توفر الخبرة الفنية و الاستثمار في مشاريع التنمية والتي لا تشتمل استخراج البترول و المعادن .	يختص المجلس الاقتصادي الأعلى بإصدار قائمة النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي ، أي أن القاعدة العامة هي فتح جميع المجالات باستثناء نشاطات محدودة تتم تسميتها تحديداً وتصدر بها قائمة تحدث دورياً .
مدة البت في طلب الاستثمار	غير محددة	ثلاثون يوماً
الحصول على اكثر من ترخيص	غير محدد	يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على اكثر من ترخيص في أنشطة مختلفة
حق المستثمر الأجنبي في التملك الكامل للمشروع الاستثماري	غير محددة ، ولكن يفهم من النظام أنها إما مشتركة أو أجنبية 100% مع التفضيل للمشروعات المشتركة.	- منشآت مملوكة لمستثمر محلي و مستثمر أجنبي - منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي
المزايا و الحوافز	يتمتع رأس المال الأجنبي بالمزايا التي يتمتع بها رأس المال الوطني بالنسبة للمشروعات الصناعية فقط	يتمتع المشروع الأجنبي بجميع المزايا و الحوافز التي يتمتع بها المشروع الوطني.
ضمانات الاستثمار	غير محددة بطريقة مباشرة (رغم أنها مطبقة على ارض الواقع)	يحق للمستثمر الأجنبي التحويل و التصرف بالأموال من بيع حصته أو الأرباح و المبالغ الضرورية للوفاء بالتزاماته التعاقدية الخاصة بالمشروع لا يجوز مصادرة الاستثمارات التابعة للمستثمر إلا بحكم قضائي كما لا يجوز نزع الملكية إلا للمصلحة العامة مقابل تعويض عادل وفقا للأنظمة
تملك العقار	من ضمن المزايا تملك العقار اللازم وفقا لنظام تملك غير السعوديين للعقار	يجوز للمنشأة الأجنبية تملك العقار في حدود الحاجة لمزاولة النشاط المرخص أو لغرض سكن العاملين وفقا لأحكام تملك غير السعوديين للعقار و الذي يسمح بالاستثمار في العقار إذا تجاوزت قيمة الأرض و المباني عليها مبلغ 30 مليون ريال
الكفالة	على أفراد أو جهات حكومية أو مؤسسات وشركات سعودية.	تكون كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين على المنشأة المرخص لها .
العقوبات عند مخالفة أحكام النظام	إلغاء الترخيص أو حرمان المنشأة من كل أو بعض مزايا النظام وذلك بعد إنذار المستثمر من قبل وزارة الصناعة و الكهرباء وتحديد مدة معينة لإزالة المخالفة ويجوز التظلم إلى ديوان المظالم خلال ثلاثين يوماً	حجب كل أو بعض المزايا والحوافز المقررة للمستثمر الأجنبي فرض غرامة مالية لا تتجاوز 500 ألف ريال إلغاء الترخيص وذلك عند بقاء المخالفة بعد إبلاغ المستثمر كتابيا لإزالة المخالفة خلال مدة زمنية تحددها الهيئة العامة للاستثمار و يجوز التظلم من القرار الصادر بالعقوبة إلى ديوان المظالم وفقا للنظام .
الإعفاءات الضريبية	إعفاء المشروع الصناعي و الزراعي لمدة عشر سنوات و المشاريع الأخرى لمدة خمس سنوات بشرط امتلاك رأس المال الوطني 25% علما أن الحد الأعلى في الضريبة المطبقة يصل إلى 45%.	لم تتم الإشارة إلى الإعفاءات الضريبية حيث يدرس حالياً نظام خاص بالضرائب ، وقد صدر مبدئياً قرار بحيث يكون الحد الأعلى للضريبة على أرباح الشركات 30% بدلاً من 45% مع السماح بترحيل الخسائر للسنوات التالية .

6 - البيئة القانونية للإستثمار الأجنبي في المملكة :

تختلف القيود المفروضة على الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة تختلف من بيئة إقتصادية إلى أخرى من حيث سهولة أو صرامة تلك القيود . أن بعض الدول ما زال لديها بعض القيود وعدم الشفافية في مجال الإستثمارات الأجنبية مع العلم بأن كثيراً منها خصوصاً الدول النامية عملت جاهدة في السنوات الأخيرة على تخفيف تلك القيود مثل تحرير التجارة الخارجية وإعطاء بعض الحوافز للمستثمرين الأجانب، ومع ذلك ما زالت التدفقات الإستثمارية لدى تلك الدول أقل من المستوى المطلوب . يرى بعض الإقتصاديين مثل برووير Brewer (1993) أن تخفيف القيود وإعطاء مميزات تنافسية تعتبر أحد العوامل المهمة في تدفق الإستثمارات الأجنبية إلى الدول المضيفة . ولكن تخفيف هذه القيود وإعطاء الحوافز ما هي إلا أحدى العوامل التي تمثل حزمة الإصلاحات الإقتصادية المطلوبة في الدول المضيفة لتوفير بيئة إستثمارية تنافسية تعمل على جذب الإستثمارات الأجنبية والمساهمة في تحسين كفاءة الإنتاج الإجمالي المحلي من السلع والخدمات وبالتالي زيادة معدل النمو الإقتصادي . عرف برووير Brewer البيئة الإستثمارية الجيدة التي يمكن أن تساهم في زيادة تدفق الإستثمارات بالبيئة التي تكون السياسات الحكومية ومن أهمها وضوح الأنظمة والإجراءات وإيجابياتها فيما يخص الإستثمارات الأجنبية . حيث إن إعطاء الحوافز وتخفيف القيود على التجارة الخارجية مع وجود أنظمة وإجراءات محلية لاتاخذ في الاعتبار أهمية الحصول على رأس المال الاجنبي تعتبر من العوامل التي لا تشجع على خلق بيئة استثمارية مناسبة لتدفق الاستثمارات. لذلك فإنه إذا كانت الأنظمة والإجراءات غير متوافقة مع التوجهات الإستثمارية للدولة المضيفة للإستثمارات ، فإن ذلك يعتبر أحد المعوقات الهامة لتدفق الإستثمارات. نتيجة لذلك ، تلعب السياسات الحكومية والتي من ضمنها الأنظمة والإجراءات لمختلف القطاعات الإقتصادية دوراً هاماً في جذب أو طرد الإستثمارات الأجنبية .

حتى وقت قريب لم تكن معظم الدول النامية على قناعة كاملة بالمزايا التي يمكن أن يوفرها الإستثمار الأجنبي المباشر ، بل أن بعضاً منها كان ينظر إليه بنظرة فيها الكثير من الشك والإرتياب نتيجة لبعض المفاهيم التي تربط بين الإستثمارات الأجنبية والسيادة الوطنية . ولكن هذه المواقف تبدلت الآن، وبرزت بدلاً عن ذلك قناعات أكثر ترحيباً بالإستثمار الأجنبي المباشر وأكثر إدراكاً لما يمكن أن يقدمه في مجال النمو الإقتصادي بتوفير التمويل وإدخال الأساليب التنظيمية والإدارية الحديثة ونقل وتوطين التكنولوجيا ، وكآلية أكثر فاعلية في تحقيق

الإندماج في التجارة العالمية والوصول إلى المستهلكين وأسواق عالمية جديدة . وبسبب هذه المزايا المتوقعة من الإستثمارات الأجنبية تشتد المنافسة بين الدول للحصول على أكبر حصة ممكنة من هذه الإستثمارات. وقد تطلب ذلك أن تسعى معظم الدول التي تخوض غمار هذه المنافسة إلى العمل على إعادة تأهيل قدراتها فعكفت على مراجعة أنظمتها وإجراءاتها وأدخلت إصلاحات جذرية في سياساتها بهدف رفع قدراتها التنافسية في هذا المجال. ولم تكن المملكة بمعزل عن هذه التطورات ، بل أن للمملكة تاريخ قديم في التعامل مع الإستثمارات الأجنبية المباشرة وتعتبر أرامكو وسابك ، وهما من أكبر الصروح الصناعية في العالم ، ثمرة لذلك التعامل .

إتخذت المملكة العربية السعودية في الآونة الأخيرة العديد من الإجراءات من أجل إيجاد بيئة إستثمارية مناسبة لجذب المزيد من الإستثمارات الأجنبية المباشرة من أجل تحقيق معدلات نمو إقتصادي مستقر ودعم سياسة عدم الإعتماد على القطاع النفطي في عملية التنمية الإقتصادية وإعطاء القطاع الخاص الدور القيادي . من هذه الإجراءات والتدابير التي إتخذتها المملكة لإعادة هيكلة الإقتصاد من أجل إيجاد مناخ إستثماري يتمتع بدرجة عالية من التنافسية على الصعيد العالمي والإقليمي الآتي :

- إنشاء المجلس الإقتصاد الأعلى في عام 1999م ومن إخصاصاته تحديد السياسة الإقتصادية، ودور القطاع الخاص في التنمية ، تطوير القوى البشرية وبرامج الخصخصة .

- إنشاء المجلس الأعلى للبترول والمعادن في عام 2000م ومن ويختص بتحديد وتبني الإستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالبترول والغاز والثروات التعدينية الأخرى .

- إنشاء الهيئة العليا للسياحة في عام 2000م من أجل تطوير قطاع السياحة في المملكة وفتحه أمام الإستثمارات الوطنية والأجنبية.

- إنشاء صندوق تنمية الموارد البشرية في عام 1421هـ لتسهيل وتوظيف المواطنين السعوديين وتدريبهم وتشجيعهم على العمل في القطاع الخاص .

إضافة الى ذلك تم إنشاء الهيئة العامة الإستثمار في عام 2000م لتكمل منظومة الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تعمل في مجال

زيادة الكفاءة والفاعلية الاقتصادية للقطاعين والخاص ولاحداث تغييرات إيجابية اساسية في الاقتصاديات المحلية والعناية بشئون الإستثمار في المملكة بما فـــي ذلك الإستثمـــار الأجنبي ويشمل ذلك دون تحديد لإختصاصاتها الأنشطة التالية [1]:

- الترخيص لأي إستثمار لرأس المال الأجنبي في المملكة سواء بصفة دائمة أو مؤقتة وفي جميع الأنشطة الإستثمارية عدا بعض الأنشطة المستثناة .

- إعداد مقترحات وسياسات الدولة في مجال تنمية وزيادة الإستثمار المحلي والأجنبي .

- إقتراح الخطط التنفيذية والقواعد الكفيلة بتهيئة مناخ الإستثمار في المملكة .

- متابعة تقييم الإستثمار المحلي والأجنبي وإعداد تقارير دورية بذلك .

- إعداد الدراسات عن فرص الإستثمار في المملكة والترويج لها.

- تنظيم الندوات والمعارض الداخلية والخارجية والفعاليات المتعلقة بالإستثمار وإقامتها والمشاركة فيها .

- تطوير قواعد المعلومات وإجراء المسوحات الإحصائية اللازمة لمباشرة إختصاصاتها وأي مهام تسند للهيئة نظاماً .

اضافة الى ماتم ذكره اعلاه، فان صدور نظام الاستثمار الاجنبي الجديد من أهم برامج الاصلاح الاقتصادي الذي تبنته المملكه العربية السعودية. ولكن، لا شك أن لكل نظام قانوني خصائصه التي يستدل عليها من أحكامه ، ولا يشذ عن ذلك نظام الإستثمار الأجنبي الجديد (2000م) وتنظيم الهيئة العامة للإستثمار في المملكة . وحتى يتم يمكن تقييم نظام الإستثمار الأجنبي الجديد فلا بد من مراجعة الأنظمة الأخرى السارية والمعمول بها في المملكة حيث أن دراسة هذا النظام تستوجب التعرض لجميع النصوص التي تتعارض مع أحكامة بغض النظر عن مكان وجودها .

---

[1] لمزيد من التفاصيل ، راجع تنظيم الهيئة العامة للاستثمار 2000م، الهيئة العامة للاستثمار .

يهدف هذا الجزء من الورقة الى تقييم مدى ملاءمة وتوافق الأنظمة والاجراءات الأخرى المتصلة بنظام الإستثمار الأجنبي وتأثيرها على التوجهات الإستثمارية في المملكة من خلال الانظمة ذات العلاقة والقائمة المستثناه من الاستثمار الاجنبي ومبدأ المعاملة الوطنية وعلاقتة بالاستثمار الاجنبي.

- **<u>الانظمة ذات العلاقة بالاستثمار الاجنبي:</u>**

حتى يتمكن نظام الإستثمار الأجنبي من تحقيق الأهداف السامية من إنشاءه وإنشاء الهيئة العامة للإستثمار فلا بد أن يكون هناك تنظيم وتنسيق بين مواده ومواد الأنظمة الأخرى التي تتعلق بمجال الإستثمارات الأجنبية . لذلك سوف نستعرض بعض الأنظمة التي تلعب دوراً هام في تطبيق نظام الإستثمار الأجنبي ومدى تأثيرها عليه، وهذا ما يوضحه جدول رقم (4). يتضح من هذا الجدول بأن هناك بعض الانظمه التي تحتوي على مواد تتعارض مع بعض مواد نظام الاستثمار الاجنبي مما يعيق تطبيق نظام الاستثمار وبالتالي تصبح عقبة أمام المستثمر الاجنبي والهيئة العامة للاستثمار لممارسة الدور المنوط بها.

جدول رقم (4)

بعض الأنظمة ذات العلاقة بنظام الاستثمار الأجنبي

في المملكة العربية السعودية والتي تحد من الاستثمار الأجنبي

م	النظـــام	التاريخ	رقم المادة	نـــص المـــادة	الملاحظـــات
			(1)	يجوز للمهنيين السعوديين المرخص لهم مشاركة شركات مهنية أجنبية متخصصة بالشروط التي يحددها وزير التجارة	تتعارض مع المادة الخامسة من نظام الاستثمار الأجنبي (*)
1	الشركات المهنية	1412/3/12	(7)	تختص وزارة التجارة بالترخيص بتأسيس الشركات المهنية وتقدم طلبات الترخيص بالتأسيس وفقاً للائحة تنظم ذلك يصدرها وزير التجارة	تتعارض مع المادة الثانية من نظام الاستثمار الأجنبي
2	اللائحة التنفيذية لنظام الشركات المهنية	1413/1/18	(2)	يكون الترخيص بتأسيس الشركات المهنية المختلطة التي تتم بين المهنيين السعوديين المرخص لهم والشركات المهنية الأجنبية المتخصصة بقرار من وزير التجارة بالشروط التالية: 1 2 أن يكون قد مضى على تأسيس الشركة الأجنبية مدة عشر سنوات مارست خلالها أعمال بدون القطاع 3 4 أن يكون للشركة ممثل دائم على الأقل بالمملكة لا تقل مدة إقامته عن تسعة أشهر في السنة 5	تتعارض مع المادة الثانية من نظام الاستثمار الأجنبي تشدد (قيد) على المستثمر الاجنبي تشدد (قيد) على المستثمر الاجنبي
3	اللائحة التنفيذية لنظام الشركات المهنية	1413/1/18	(6)	ألا يترتب على نقل حصة شريك سعودي إلى غير سعودي نقص حصص الشركاء السعوديين عن 25% من رأس المال	تعارض مع المادة الخامسة من نظام الاستثمار الاجنبي
4	توزيع الأراضي البور	1388/7/6	(3)	يعتبر مؤهلاً لاستغلال الأراضي البور من تتوفر فيه الشروط الآتية : 1 - أن يكون شخصاً سعودياً ويجوز التجاوز عن هذا الشرط بقرار من مجلس الوزراء .	يعتبر هذا النشاط قصراً على المواطنين السعوديين ، كما يعتبر مخالفاً للمادة الخامسة من نظام الاستثمار الأجنبي .
5	نظام مراقبة البنوك	1386/2/22	(3) فقرة (4)	يشترط للترخيص لبنك أجنبي بتأسيس فرع أو فروع له في المملكة أن تستوفي الشروط التي يحدد مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية والاقتصاد الوطني ويصدر الترخيص في جميع الأحوال من وزير المالية والاقتصاد الوطني بعد موافقة مجلس الوزراء	تشدد واضح في مجال الخدمات المالية (يتعارض مع المادة الثانية من نظام الاستثمار الاجنبي)

(*)تنص المادة الخامسة من نظام الاستثمار الأجنبي على أنه يجوز أن تكون الاستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقاً لأحكام هذا النظام بإحدى الصورتين الآتيتين :

1- منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي .

2- منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .

ويتم تحديد الشكل القانوني للمنشأة طبقاً للأنظمة والتعليمات .

م	النظـــام	التاريخ	رقم المادة	نـــص المـــادة	الملاحظـــات
6	نظام السجل التجاري (*)	1416/3/8	(3)	يجب على مديري الشركات التي يتم تأسيسها بالمملكة أن يتقدموا بطلب لقيدها في السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب العدل ، كما يجب التقدم بطلب قيد أي فرع لها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إنشائه ويجب أن ترفق بالطلب صورة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي إن وجد .	تشدد وطول في الاجراءات
			(5)	يجب على كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدى مكتب السجل الجاري ، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العقد ، شهادة بالاشتراك في الغرفة التجارية الصناعية	تشدد وطول في الاجراءات
			(6)	يجب على الشركات الأجنبية ، التي يرخص لها بافتتاح فرع أو مكتب في المملكة أن تتقدم بطلب لقيد هذا الفرع أو المكتب في السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ افتتاحه مرفق به المستندات التي تحددها اللائحة التنفيذية.	تشدد وطول في الاجراءات
7	نظام التحكيم	1403/8/22	(3)	لا يجوز للجهات الحكومية لفض منازعاتها مع الآخرين وفقا لنظام التحكيم إلا بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء ، ويجوز بقرار من مجلس الوزراء تعديل الحكم .	تشدد وطول في الإجراءات وجعل موقف الحكومة أقوى من الطرف الآخر
8	اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم	1405/9/8	(3)	يكون المحكم من الوطنيين أو الأجانب المسلمين من أصحاب المهن الحرة أو غيرهم ويجوز أن يكون من بين موظفي الدولة بعد موافقة الجهة التي يتبعها الموظف ، وعند تعدد المحكمين يكون رئيسهم على دراية بالقواعد الشرعية والأنظمة التجارية والعرف والتقاليد السارية في المملكة .	ربما يخلق هذا نوع من الشك بتحيز المواطن الأجنبي المسلم إذا كان الطرف الآخر غير مسلم .
			(8)	في المنازعات التي تكون جهات حكومية طرفاً فيها مع آخرين ورأت اللجوء إلى التحكيم يجب على هذه الجهة إعداد مذكرة بشأن التحكيم في هذا النزاع مبيناً فيها موضوعه ومبررات التحكيم وأسماء الخصوم لرفعها لرئيس مجلس الوزراء للنظر في الموافقة على التحكيم ، ويجوز بقرار مسبق من رئيس مجلس الوزراء أن يرخص لهيئة حكومية في عقد معين بإنهاء المنازعات الناشئة عن طريق التحكيم ، وفي جميع الحالات يتم إخطار مجلس الوزراء بالأحكام التي تصدر فيها .	طول إجراءات ووقت وجعل موقف الحكومة أقوى من الطرف الآخر .
9	المنازعات التجارية			وتنظر في ديوان المظالم ولكن لايشمل جميع المعاملات التجارية حيث أن هناك بعض القضايا لا ينظر فيها الديوان على أساس أنها مخالفة للقاعدة الشرعية المستندة على القرآن والسنة ومنها القضايا البنكية مثل الأسهم والسندات وقضايا التأمين	أحد أهم الإشكاليات التي تواجه الاستثمار الأجنبي وخصوصاً المجالات البنكية والتأمينية .
10	التأمين			لا يوجد نظام خاص بهذا القطاع	

* يلاحظ من مواد نظام السجل التجاري و لائحته التنفيذية (من المادة 2-7) أن هناك تشدد وطول إجراءات للحصول على السجل التجاري والذي قد يستغرق عدة أشهر حتى بعد الحصول على الترخيص بالاستثمار (الاستثمار الأجنبي) من الهيئة العامة للاستثمار . حيث أن عدم الحصول على السجل التجاري لا يخول المستثمر سواء المحلي أو الأجنبي لبدء نشاط مشروعه الاستثماري . لذا فإن الإجراءات الخاصة بالحصول على السجل التجاري ربما تعتبر أحد المعوقات التي تحول دون التوسع في الأنشطة الاستثمارية وخصوصاً للمستثمر الأجنبي .

- **القائمة المستثناة من الاستثمار الأجنبي :**

نصت المادة الثالثة من نظام الاستثمار الأجنبي على أن يختص المجلس الاقتصادي الأعلى بإصدار قائمة أنواع النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي . كما أشارت المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية أن يقترح مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار قائمة بالأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي ويرفعها إلى المجلس الاقتصادي الأعلى وذلك وفق المادة الثالثة من النظام حيث يقوم مجلس الإدارة من وقت لآخر بمراجعة هذه القائمة وتنقيحها واقتراح تعديلها وبعد إقرارها من المجلس الاقتصادي الأعلى يتم نشرها في الجريدة الرسمية .

تضع بعض الدول هذه القائمة نتيجة لأسباب إستراتيجية وتنموية ، اجتماعية وبيئية ، وأسباب أمنية واجتماعية . وتختلف هذه القائمة من دولة لأخرى وفقاً للاعتبارات التي تسعى الدول لتحقيقها كما يختلف أسلوب إعدادها من دولة لأخرى وفقاً لأهدافها التنموية التي تسعى لتحقيقها ورغم أن ذلك قد يبدو عملاً لا يحتاج إلى كثير من العناء إلا أنه في حقيقة الأمر يستدعي حذراً شديداً وبذل أقصى ما يمكن من الجهد . أن تحديد أي نشاط ضمن القائمة السلبية سيكون عليه تبعات ، فإذا لم يصاغ بشكل سليم ضمن الإطار العام للاستثمار فإن التكاليف التي ستتحملها الدولة قد تكون أكثر من المنافع المتحققة بإضافة هذا النشاط إلى القائمة. كما ينبغي أن لا ينظر للقائمة المستثناة على أنها المخرج المناسب من مزاحمة الاستثمار الأجنبي في ظل التغيرات المستهدفة ويراعى أن تنسجم مع توجهات فتح الأبواب أمام هذه الاستثمارات وتهيئة المناخ الملائم لها . يتضح من خلال مراجعة بعض القوائم المستثناة في بعض الدول أن أسلوبها في تحديد هذه القائمة يأخذ إحدى الصور التالية (تقرير ورشة عمل الأسس الاقتصادية للقائمة السلبية – الهيئة العامة للاستثمار – 2001) .

1 – قائمة مختصرة تشتمل على عدد محدد من الأنشطة الممنوع استثمار الأجنبي فيها مطلقاً.
2 – قائمة مستثناة يتم فيها اشتراط المشاركة مع المستثمر المحلي بنسب معينة تختلف من نشاط لآخر .
3 – قائمة تشتمل على أنشطة مستثناة من الاستثمار الأجنبي بشكل مطلق إضافة إلى أنشطة أخرى يتشرط فيها مشاركة المستثمر المحلي بنسبة معينة وفقاً لنوع النشاط .

هذه القوائم يتم مراجعتها في كثير من الدول بين فترة لأخرى بغرض إضافة أنشطة جديدة أو حذفها أو تعديل نسبة مشاركة المستثمر الأجنبي وذلك طبقاً للسياسة الاقتصادية والاستثمارية للدولة .

لقد صدرت أول قائمة مستثناة في المملكة العربية السعودية في 1421/11/17 (راجع الملحق رقم (3)) وذلك بعد صدور نظام الاستثمار وتنظيم الهيئة العامة للاستثمار بحوالي عشرة أشهر ويعتبر صدور هذه القائمة أحد التوجهات الحديثة التي أصدرتها الحكومة السعودية في مجال جذب الاستثمارات حيث كان العديد من الأنشطة الاقتصادية والاستثمارية غير واضحة المعالم بالنسبة للاستثمار الأجنبي مما أدى إلى عدم إقبال المستثمرين الأجانب عليها ولكن بعد صدور هذه القائمة أصبحت الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي واضحة كما يحددها المجلس الاقتصادي الأعلى الذي يقوم على إصدار هذه القائمة والتي تراجع بين فترة وأخرى بغرض تعديلها وإن كان الاتجاه هو تقليصها .

رغم أن وجود هذه القائمة من العوامل الإيجابية التي تساعد على وجود الشفافية في الأنشطة المقتصرة على السعوديين ، يؤخذ عليها أنها تشتمل على العديد من الأنشطة (القطاعات) التي تحتاج إلى رساميل أجنبية نظراً لحجم القطاع وحاجته لمزيد من الاستثمارات ونقل التقنية ومنها على سبيل المثال قطاع الاتصالات ، قطاع التأمين ، التنقيب عن المصادر النفطية ، خدمات التجارة والتوزيع بالجملة والتجزئة . هذه القطاعات من أكثر الأنشطة جاذبية للاستثمارات الأجنبية التي تم فتحها لاستقطاب العديد من الاستثمارات التي بدورها تساعد على رفع معدل النمو الاقتصادي وتوظيف العديد من الأيدي العاملة الوطنية وتحسين البنية الأساسية للاقتصاد . أحد الأسباب التي يعزى إليها عدم فتح هذه الأنشطة أمام المستثمرين الأجانب هو عدم وجود تشريع تنظيمي لهذه الأنشطة والذي يعتبر أحد السلبيات في النظام الاقتصادي السعودي . حيث أن عدم إصدار أنظمة تشريعية لقطاعات اقتصادية حيوية يؤدي إلى حرمان الدولة والمجتمع من ثمرات إنتاج هذه القطاعات وعوائده الاقتصادية .

- **<u>مبدأ المعاملة الوطنية</u> :**

لقد كان من المميزات التي تميز بها نظام الاستثمار الأجنبي الأخير أن نص في مادته السادسة على أن يتمتع المشروع المرخص له بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني وذلك حسب الأنظمة والتعليمات . تعتبر هذه ميزة تساعد على إعطاء المشروع الأجنبي نفس الحوافز والمميزات التي تقدمها الدولة للمشاريع الوطنية مثل القروض والإعفاءات الجمركية والتسهيلات الأخرى . ولكن ارتبطت هذه المميزات والحوافز بالأنظمة والتعليمات والتي وردت في آخر نص المادة السادسة والتي أعطت ذريعة لبعض الجهات الحكومية أن تقتصر مميزاتها وحوافزها على المشروع الوطني فقط مستبعده المشروع الأجنبي من هذه المميزات . من الأمثلة على عدم تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية للمشروع الاستثماري الأجنبي الآتي :

أ – نصت الفقرة (د) من المادة الأولى من نظام تأمين مشتريات الحكومة وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها على أن (للأفراد والمؤسسات السعودية المرخص لهم بالعمل طبقاً للأنظمة والقواعد المتبعة أولوية في التعامل مع الحكومة ، ومن بعدهم تكون الأولوية للمؤسسات المكونة من سعوديين وغير سعوديين متى بلغ نصيب الأولين 50% فأكثر من رأس مال المؤسسة.

ب– كما نصت الفقرة (هـ) من المادة نفسها على أن "تفضل المصنوعات والمنتجات ذات المنشأ السعودي على غيرها من مثيلاتها الأجنبية متى كانت محققة للغرض الذي تقرر التأمين من أجله ولو كانت تقل في المواصفات عن مثيلاتها الأجنبية ، ومتى توافرت مصنوعات أو منتجات من هذا النوع جاز شراؤها بالطريق المباشر إذا كانت من إنتاج مصنع واحد ، فإن تعددت مصانع إنتاجها تعين إجراء منافسة بينها على أن تحدد وزارة الصناعة في كلتا الحالتين السعر المناسب للشراء. ولا تعتبر أي مصنوعات أو منتجات ذات منشأ سعودي إلا إذا كانت من إنتاج منشأة صناعية مرخص لها تعمل داخل المملكة وقدمت هذه المنشأة شهادة من وزارة الصناعة والكهرباء بأن المواد الأولية أو اليد العاملة المحلية قد ساهمت بنسبة معقولة في إنتاج هذه المصنوعات أو المنتجات" .

إضافة إلى ذلك فقد صدرت في المملكة العديد من القرارات والتعاميم تؤكد أو تنظم المبدأ المشار إليه في الفقرتين (د،هـ) من المادة الأولى من نظام تأمين مشتريات الحكومةالمشار إليهما وذلك على النحو التالي :

1 . تقتصر مقاولات الطرق والجسور العادية والمباني الصغيرة والمتوسطة على المقاولين السعوديين فقط دون غيرهم.

2. بذل أقصى جهد في سبيل إتاحة الفرصة للمقاولين السعوديين لتنفيذ المشاريع الحكومية واعتبار ذلك من الأهداف الأولية التي يجب ملاحظتها بصورة مستمرة.

3. تجزئة المشاريع إن أمكن ذلك حتى يتمكن المقاولون السعوديون من التأهيل لها وتنفيذها.

4. مراقبة التزام المقاولين الأجانب بالمادة التي تضمنتها العقود التي تلزم المقاول بالرجوع إلى الجهة الإدارية المتعاقد معها للموافقة مقدماً على التعاقد من الباطن على بعض أعمال العقد ودفع المقاولين الأجانب لإعطاء المقاولين السعوديين فرصاً أفضل للعمل .

5. قصر المقاولات غير الإنشائية مثل أعمال الإعاشة والصيانة والتشغيل والنظافة والنقل وتوريد المواد الخام وما أشبه ذلك من الأعمال على المقاولين السعوديين نظراً لأنه يتوافر لتأديتها عدد كبير منهم توافرت لديهم الخبرة اللازمة .

6. عدم السماح للمقاول الأجنبي بدخول المنافسات المخصصة للمقاولين السعوديين، وعدم استعانة المقاول السعودي بشركات أجنبية في تنفيذ الأعمال والخدمات المقصورة على المقاولين السعوديين.

7. قصر التعاقد في أعمال التأمين المجازة التي تحتاجها الأجهزة الحكومية على الشركة الوطنية للتأمين التعاوني كونها الشركة الوحيدة المرخصة لممارسة أعمال التأمين التعاوني في المملكة .

7 - الخاتمـــة :

نتيجة للتطورات الاقتصادية التي شهدتها المملكة العربية السعودية والتي أدت إلى استقدام كثير من الشركات الأجنبية للمساهمة في مجال التنقيب واستخراج النفط واستغلاله تجارياً ظهرت الحاجة لوجود التشريعات القانونية التي تنظم احكام اعمال هذه الشركات وضوابط وحوافز الاستثمارات الاجنبية في المملكة فصدرت أربعة أنظمة للاستثمار الاجنبي كان أخرها نظام الاستثمار الأجنبي الصادر في عام 2000م الذي يعتبر أكثر شمولاً وانفتاحاً عما سبقه من أنظمة .

لقد شهدت المملكة العربية السعودية نمواً ملحوظاً في الاستثمارات الأجنبية وخصوصاً في بداية الثمانينات ومن خلال خطة التنمية الخمسية الثالثة (1980-1984م)، تبعها بعد ذلك تذبذباً واضحاً في خجم الاستثمارات الأجنبية الداخلة إلى المملكة منذ منتصف الثمانينات حتى نهاية القرن الماضي. مع بداية عام 2000م وبصدور نظام الاستثمار الأجنبي وتنظيم الهيئة العامة للاستثمار قفزت هذه الاستثمارات بشكل ملحوظ بحيث أصبحت المملكة العربية السعودية الدولة العربية الأولى الجاذبة للاستثمارات. هذا التطور في مستوى الاستثمارات الأجنبية في السنتين الأخيرتين جاء نتيجة لتحسن مناخ الاستثمار في المملكة من خلال الجهود الاقتصادية المبذولة لتعبئة وتحريك الامكانات الاستثمارية المحلية والأجنبية والعمل الدؤوب على زيادة حصتها من التدفقات الاستثمارية الدولية وذلك استناداً إلى ما تقوم به من تعميق الإصلاحات الاقتصادية والمالية واستقرار معدلات التضخم وترقية أداء تشجيع الاستثمار والجهود المبذولة في مجال

التطوير التشريعي والتحديث الإداري والتنظيمي وتنمية الموارد البشرية .

لكن يجب أن ندرك جيداً بأن الجهود التي بذلت في التطوير التشريعي والتنظيمي والإداري تواجه بعض المعوقات والمتمثلة في تعارض الكثير من الأنظمة في المملكة مع نظام الاستثمار الأجنبي إضافة إلى إجراءات الكثير من المؤسسات الحكومية التي أصبحت عائقاً أمام الاستثمار الأجنبي . أيضاً هناك القائمة المستثناة من الاستثمار الأجنبي والتي أعاقت بعض القطاعات الاقتصادية من الاستفادة من الاستثمار الأجنبي (نقل التقنية والمعرفة) مثل قطاع الاتصالات وبعض مشاريع البنية الأساسية. كذلك فإن مبدأ المعاملة الوطنية الذي يفضل المؤسسات الوطنية على المؤسسات الأجنبية في ترسية العقود أدى إلى وجود نوع من التمييز وهو ما يتعارض مع مبادئ منظمة التجارة العالمية . هذه العوامل أدت إلى إضعاف القدرة التنافسية للمملكة في جذب المزيد من الاستثمارات حيث أن الدول المجاورة ودول المنطقة الاخرى لديها مزايا تنافسية أفضل من المملكة وخصوصاً في مجال التشريعات والإجراءات (سرعة الإجراءات) المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية. لذا فإن على المملكة العربية السعودية أن تدرك جيداً عامل الوقت وأن الاستثمارات ورؤوس الأموال ليس لديها موطن محدد وإنما موطنها هو المكان الذي تستطيع أن تستوطن وتحصل على عوائد مناسبة وبالتالي تتحقق الفائدة للشركات الأجنبية وللدول المضيفة لهذه الشركات (الاستثمارات) .

8. المراجع

أ. العربية

الهيئة العامة للاستثمار – المملكة العربية السعودية – الرياض

المؤسسة العربية لضمان الاستثمار – الكويت، 1998

الدار السعودية للخدمات الاستشارية سابقا (الهيئة العامة للاستثمار حاليا) المملكة العربية السعودية – الرياض

وزارة الصناعة والكهرباء (مركز المعلومات) المملكة العربية السعودية– الرياض

مؤسسة النقد العربي السعودي– المملكة العربية السعودية – الرياض

ب. الانجليزية

Brewer , Thomas L . 1993. Government Policies , Market Imperfections , and Foreign Direct Investment , Journal of International Business Studies 24 , 1 , First Quarter, pp: 101-21.

Caves, Richards E. 1996. Multinational Enterprise and Economic Analysis. Second Edition. Cambridge: Cambridge University Press.

Chai Siow Yue. 1995. The International Procurement and Sales Behaviour of Multinational Enterprises: In Corporate Links and Foreign Direct Investment in Asia and the Pacific. Edited by Edward Chen and Peter Drysdale. NSW: Harper Educational.

Globerman, Steven. 1984. Canad's Foreign Investment Review Agency and the Direct Investment Process in Canada. Canadian Public Administration, 27, pp 313-28.

Hymer, Stephen. 1979. The International Operations of National Forms: A Study of Direct Foreign Investment. Cambridge, MA: MIT Press.

Kokko, A. 1996. Technology, Market Characteristics, and Spillovers. Journal of Development Economics, 43. pp: 279-93.

Lynton, L. 1997. The Elephant Rises. International Business, 10, pp: 207-12.

Petri, P. 1995. The Interdependence of Trade and Investment in the Pacific in Corporate Links and Foreign Direct Investment in Asia and the Pacific, Edited by Edward Chen and Peter Drysdale. NSW: Harper Educational.

Root, F. R. And A.A. Ahmed. 1979. Empirical Determinants of Manufacturing Direct Foreign Investment in Developing Countries. Economic Development and Cultural Change, 27, pp: 751-67.

World Economic Forum Report, No. 19, Geneva, 1998

World Investment Report, UNCTAD (United Nations Conference on Trade and Development), United Nations.

الملاحق

الملحق رقم (1)

تقرير التنافسية في العالم لعام 1998م

تناول التقرير (35) دولة تمثل حوالي 95% من الإنتاج العالمي والتجارة الدولية وتدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر ، منها جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (29 دولة) بجانب (17) دولة من مجموعة الدول المصنعة حديثاً والناشئة . بالإضافة إلى (7) دول نامية منها دولتان عربيتان هما مصر والأردن .

وقد جاء ترتيب الدول الخمسة عشرة الأولى على النحو التالي :

الدول	الترتيب (1998)	الترتيب (1997)
سنغافورة	1	1
هونج كونج	2	2
الولايات المتحدة الأمريكية	3	3
المملكة المتحدة	4	7
كندا	5	8
تايوان	6	4
هولندا	7	12
سويسرا	8	6
النرويج	9	10
لوكسمبرج	10	11
إيرلندا	11	16
اليابان	12	14
نيوزيلندا	13	5
النمسا	14	17
فنلندا	15	19

المصدر : المؤسسة العربية لضمان الاستثمار – 1998م

يلاحظ من هذا الترتيب أن كلاً من سنغافورة وهونج كونج والولايات المتحدة الأمريكية قد احتفظت بالمراكز الثلاثة الأولى كما كان الحال عام 1997م كما يلاحظ أن تسع دول سجلت تحسناً في ترتيبها عام 1997م . فيما تراجع ترتيب ثلاث دول وهناك دولتان (النمسا وفنلندا) دخلتا قائمة الخمسة عشرة دول الأولى حيث حلتا محل كل من ماليزيا (الترتيب "9" في عام 1997م) وتشيلي (الترتيب "13" عام 1997م مقابل "18" عام 1998م) على صعيد الدولتين العربيتين في قائمة الدول المشمولة في التقرير سجل الأردن تحسنا ملحوظاً بقوة 9 درجات إذ ارتفع من الترتيب (43) عام 1997 إلى الترتيب (34) ، فيما تراجع ترتيب مصر من (28) إلى (38) .

ويشير التقرير إلى أن أكثر مجموعات الدول تنافسية هي مجموعة ما يسمى بإقتصادات المستودعات وهي الدول التي تتخصص في تقديم الخدمات المالية وخدمات التبادل التجاري مثل سنغافورة وهونج كونج وسويسرا ولوكسمبرج .

ملحق رقم (2)
جدول رقم (1)
نموذج تطور الاستثمار الوطني والاجنبي في قطاع الصناعة
من عام 1947 – 1969
(قبل بدايات خطط التنمية) بالاف الريالات

السنة	عدد المشاريع الوطنية	عدد المشاريع الأجنبية	الإستثمار الوطني	الإستثمار الأجنبي
1947	1	0	750	0
1959	2	1	46560	13622
1961	2	0	200408	0
1963	7	4	181516	10393
1964	8	0	145950	0
1965	12	5	1201692	7262
1966	17	6	137009	10393
1967	12	2	258377	22324
1968	14	10	418294	3500
1969	20	6	343246	9080
المجموع	95	34	2933802	76574

المصدر :

- مركز المعلومات
- وزارة الصناعة والكهرباء
- الدار السعودية للخدمات الإستشارية
- تقارير مختلفة

تابع ملحق رقم (2)
جدول رقم (2)
نموذج تطور الاستثمار الوطني والاجنبي في قطاع الصناعة
من عام 1970 – 1999
(مع بدايات خطط التنمية) بالاف الريالات

السنة	عدد المشاريع الوطنية	عدد المشاريع الأجنبية والمشتركة	الإستثمار الوطني	الإستثمار الأجنبي
1970	30	12	614,426	52,874
1971	27	17	1,098,323	237,688
1972	33	5	2,683,379	126,982
1973	22	2	851,631	27,195
1974	61	26	3,505,508	308,323
1975	93	66	4,192,472	554,970
1976	130	32	5,109,446	214,056
1977	190	27	7,852,064	500,189
1978	183	29	6,563,222	364,366
1979	195	17	15,002,558	484,054
1980	228	44	57,372,448	24,630,664
1981	206	25	40,451,830	16,281,676
1982	168	27	13,184,595	4,948,586
1983	152	18	5,575,538	586,340
1984	136	37	5,680,189	366,475
1985	115	20	2,496,267	82,909
1986	121	16	17,021,235	221,885
1987	107	20	9,811,480	2,238,797
1988	123	40	4,348,578	1,369,911
1989	159	28	5,013,576	548,271
1990	176	33	4,038,754	291,820
1991	111	19	7,099,930	1,042,849
1992	211	31	10,180,820	727,024
1993	213	26	4,405,855	312,566
1994	201	15	4,472,030	660,280
1995	154	9	2,146,430	38,586
1996	95	5	1,212,410	65,452
1997	94	6	1,238,380	61,240
1998	85	5	433,970	78,901
1999	38	6	160,025	145
المجموع	3,857	663	243,817,369	57,425,074

المصدر: مركز المعلومات – الدار السعودية للخدمات الاستشارية - وزارة الصناعة والكهرباء (تقارير مختلفة)

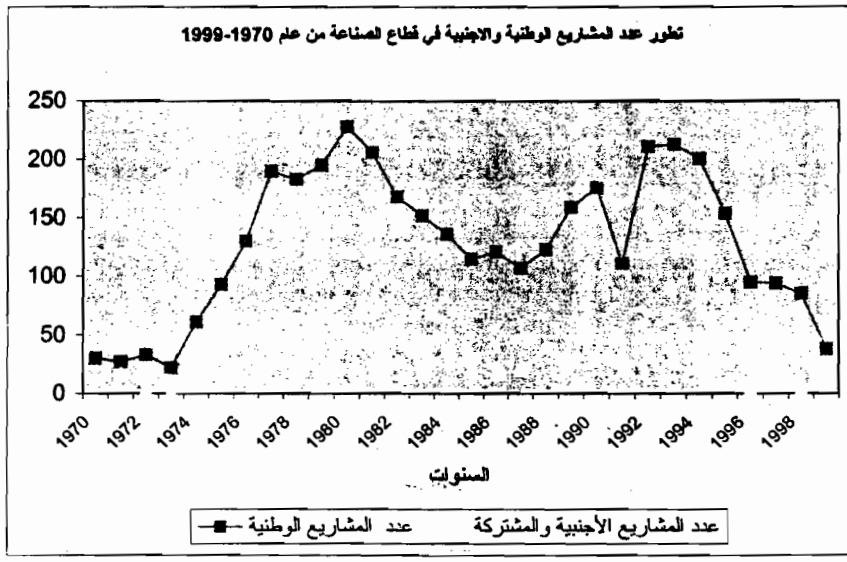
تطور عدد المشاريع الوطنية والاجنبية في قطاع الصناعة من عام 1970-1999
250
200
150
100
50
0
1970
1972
1974
1976
1978
1980
1982
1984
1986
1988
1990
1992
1994
1996
1998
السنوات
عدد المشاريع الأجنبية والمشتركة
عدد المشاريع الوطنية

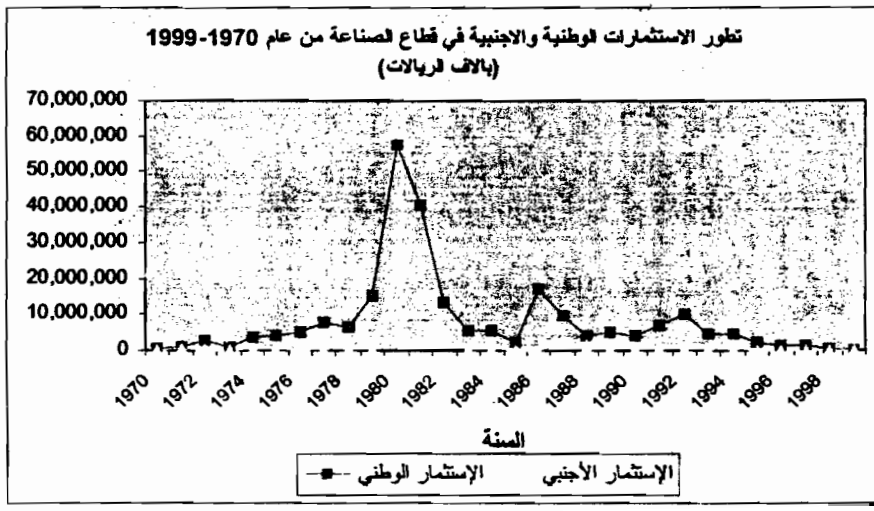
تطور الاستثمارات الوطنية والاجنبية في قطاع الصناعة من عام 1970-1999
(بالاف الريالات)
70,000,000
60,000,000
50,000,000
40,000,000
30,000,000
20,000,000
10,000,000
0
1970
1972
1974
1976
1978
1980
1982
1984
1986
1988
1990
1992
1994
1996
1998
السنة
الإستثمار الأجنبي
الإستثمار الوطني

جدول رقم (3)
تطور الاستثمار الوطني والاجنبي في قطاع الصناعة
عبر خطط التنمية المتعاقبة بالاف الريالات

السنة	خطة التنمية	الاستثمار الوطني	الاستثمار الاجنبي
1970		614426	52874
1971		1098323	237688
1972	الأولى	2683379	126982
1973		851631	27195
1974		3505508	308323
المجموع		8753267	753062
1975		4192472	554970
1976		5109446	214056
1977	الثانية	7852064	500189
1978		6563222	364366
1979		15002558	484054
المجموع		38719762	2117635
1980		57372448	24630664
1981		40451830	16281676
1982	الثالثة	13184595	4948586
1983		5575538	586340
1984		5680189	366475
المجموع		122264600	46813741

* خطة التنمية الثالثة شهدت بداية استثمارات شركة سابك في السنتين الأولى والثانية من الخطة .

جدول رقم (3)
تطور الاستثمار الوطني والاجنبي في قطاع الصناعة
عبر خطط التنمية المتعاقبة بالألف الريالات

السنة	خطة التنمية	الاستثمار الوطني	الاستثمار الاجنبي
1985		2496267	82909
1986		17021235	221885
1987	الرابعة	9811480	2238797
1988		4348578	1369911
1989		5013576	548271
المجموع		38691136	4461773
1990		4038754	291820
1991		7099930	1042849
1992	الخامسة	10180820	727024
1993		4405855	312566
1994		4472020	660280
المجموع		30197379	3034539
1995		2146430	38586
1996		1212410	65452
1997		1238380	61240
1998	السادسة	433970	78901
1999		160025	145000
المجموع		5191215	389179
الإجمالي		243817359	57569929

المصدر : مركز المعلومات - وزارة الصناعة والكهرباء - الدار السعودية للخدمات الاستشارية .

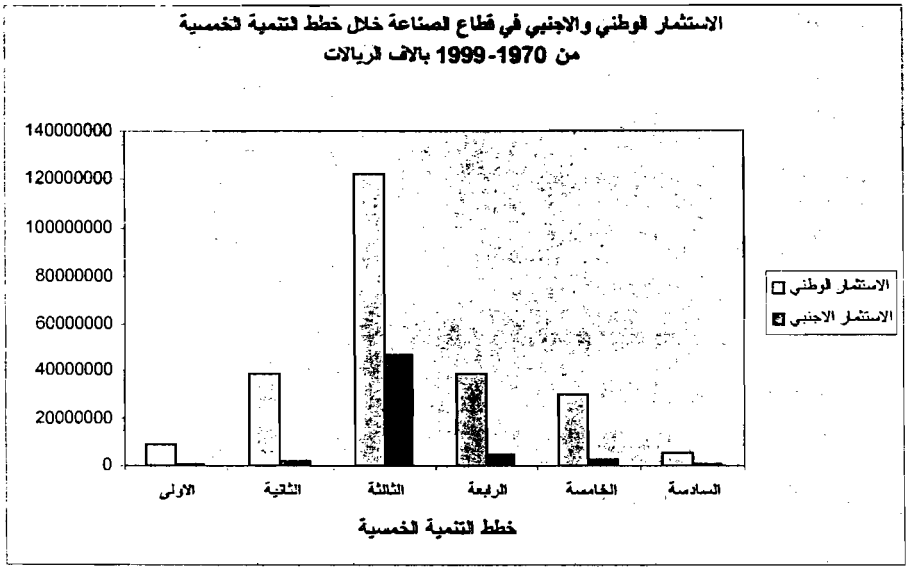
الاستثمار الوطني والاجنبي في قطاع الصناعة خلال خطط التنمية الخمسية
من 1970-1999 بالاف الريالات
140000000
120000000
100000000
80000000
60000000
40000000
20000000
0
الاولى
الثانية
الثالثة
الرابعة
الخامسة
السادسة
الاستثمار الوطني
الاستثمار الاجنبي
خطط التنمية الخمسية

ملحق رقم (3)
قائمة الأنشطة المستثناة
من الاستثمار الأجنبي الصادرة بموجب قرار المجلس الاقتصادي الأعلى رقم (21/11) وتاريخ 1421/11/17هـ

أولاً : قطاع الصناعة :

1 - استكشاف المواد البترولية والتنقيب عنها وإنتاجها
2 - تصنيع المعدات والأجهزة والملابس العسكرية .
3 - تصنيع المتفجرات المدنية .

ثانياً : قطاع الخدمات :

1 - خدمات تأمين الإعاشة للقطاعات العسكرية .
2 - التحريات والأمن .
3 - خدمات التأمين .
4 - الاستثمار العقاري في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة .
5 - خدمات الإرشاد السياحي ذات العلاقة بالحج والعمرة .
6 - خدمات التخديم وتقديم العاملين بما فيها مكاتب الاستقدام والتوظيف الأهلية .
7 - خدمات السمسرة للعقار .
8 - خدمات الطباعة والنشر .
9 - خدمات التوزيع (تجارة الجملة) و (تجارة التجزئة(2)) و (الوكلاء التجاريين (3)) . .
10- الخدمات الصوتية والمرئية .
11- خدمات التعليم (الابتدائي / الثانوي / تعليم الكبار) .
12- خدمات الاتصالات .
13- خدمات النقل البري والنقل البحري .
14- نقل وتوزيع خدمات الكهرباء ضمن الشبكة العامة .
15- خدمات النقل الفضائي .
16- خدمات النقل بخطوط الأنابيب .
17- الخدمات التي تقدمها القابلات والممرضات وخدمات العلاج الطبيعي وخدمات العاملين الطبيين .
18- خدمات متصلة بمجال مصائد الأسماك .
19- مراكز السموم وبنوك الدم والمحاجر الصحية .

المصدر: الهيئة العامة للاستثمار – المملكة العربية السعودية – الرياض